النظام النقدي ودار ضرب المسكوكات في مصر زمن سلاطين المماليك (648 – 923هـ / 1250 – 1517م)

نجوان أحمد سعيد(*)

الملخص

النقد هو أساس أثمان المبيعات، وقيم الأعمال والأجور، وغير ذلك في كافة شئون الحياة، وخاصة فيما يتعلق بالمعاملات المالية في الدولة؛ ولذا كان لابد من وضع سياسة نقدية جيدة، تنهض بالاقتصاد، وتعمل على رفعة البلاد وتقدمها؛ ومن ثم أنشأت داراً لضرب النقود، تسك بها العملات المعدنية، بمواصفات ونسب صحيحة محددة، يشرف عليها المحتسب، الذي يتولى مسئولية ادارة كل المعاملات التجارية والمالية في الدولة المملوكية.

وقديماً كان النقد جميعه من العملات الذهبية والفضية، وقد عرفت مصر النقود قبل الفتح الإسلامي؛ وكان بها تعاملات بمثاقيل الذهب والفضة، اشتهرت بأسماء وأوزان مختلفة، مثل "الدراهم السوداء الوافية"، التي صنعت باليسير من الفضة والغالب عليها معدن النحاس.

ونظراً لوجود سلع وأشياء قليلة القيمة الشرائية، مثل الخضر والفواكه وما شابه، والتي تباع بأقل من ربع أو ثمن الدرهم، ولا ترقى لأن تقوّم بالفضة البتّة، رأت الدولة أن تسك عملات من معدن النحاس، لرخصه نسبياً، فضربت عملة نحاسية، سميت "بالفلوس"؛ وجعلت لهذه العملات نسب منضبطة، وصارت تسك بدار الضرب، مثل مثاقيل الدنانير الذهبية، والدراهم الفضية.

ولكن دخل الكثير من الغش على النقد، حتى يستفيد الفاسدون من فارق العملة، التي كان السلاطين يضربونها في دار الضرب، ثم يطرحونها على الصيارفة بالأسواق، لتقوّم بها شتى المعاملات التجارية وغيرها في البلاد.

وقد تعامل سلاطين المماليك أيضاً بالعملات الأجنبية، مثل النقود "الأفرنتية" الفرنسية، و"الدوكات" التي كانت تضربها مدينة البندقية بإيطاليا، وذلك فيما يتعلق بالتبادل التجاري بينهم وبين تلك الدول الأوربية.

ومن العملات المميزة التي تركها سلاطين المماليك، وحفلت بها الكتب التي صورت ذلك النقد المعدني الثمين، ما ضربه السلطان الظاهر بيبرس (658 – 676هـ / 1260 – 1277م، من الدنانير الظاهرية الذهبية، التي نقش عليها رنكه (رمزه وشعاره)، وهو "رسم الأسد"، كما سك الدراهم الفضية الظاهرية، وكتب كذلك على العملات تاريخ إصدار العملة ومكان ضربها؛ ثم توالت بعد ذلك العملات المملوكية، الذهبية والفضية وأيضاً النحاسية، إلى نهاية العصر المملوكي.

وكان كل سلطان يعتلي عرش البلاد، يلغي ما ضربه الملك السابق من العملات، ويسك باسمه عملة جديدة، ينقش عليها شعاره ورنكه، ويكتب تاريخ الإصدار ومكان الضرب؛ ثم يمنع التعامل مع النقد السابق، ويجعل عملته فقط هي المرخص بتداولها في كافة التعاملات بالدولة.

(*) كلية الآداب جامعة حلوان

The Monetary System And the Coins' Mint House in Egypt during the Mamluk Sultans' Era (648 –923 AH / 1250 – 1517 AD)

Nagwan Ahmed Said

Abstract

Money is the basis of sales' prices and business and wages rating, and others in all life affairs, especially what is concerned with financial transactions in the country, thus it was necessary to develop a new monetary policy to Promote economy, to increase the country progress, then it establish a house of money mintage, Stuck coins out, with qualities and with specific correct proportions supervised by the Mohtasib who is in charge of all financial and commercial transactions in the Mamluk era.

Earlier before, all the Cash money from gold and silver coins, Egypt knew money such as there were transactions by the "Miskals" of gold and silver that were famous by different names and weights, like the adequate black Derhims that were made by the few of silver and mostly by Copper.

As the result of the existence of Goods and things of a few purchasing power like vegetables and fruits and the similar, that are sold by less than a quarter of the price of Derhim, yet to reach to the level or less than silver, the nation decided to form currencies from copper metal as it is relatively cheap, this coin was called "Follies" that got conducted rates and was minted in the house of money mintage, like miskals of Gold Dinars, or Silver Derhims.

But money was cheated as the corrupt benefit of currency differences that the Sultans were minting in the house of money minting then to spread into markets to stand on with all commercial transactions and others in the country.

Sultans were dealing with the foreign currencies like the French Franks, and the "Ducat" that were minted in Venice in Italy, to achieve the mutual commercial cooperation with the European nations.

Metal cash was one of the most precious coins that were used by Mamluk Sultans, specially what the Sultan AL-Zahir Beybars used in (658 - 676 Hj/ 1260 – 1277 AD)

From the Zahrian Golden Dinars in which he engraved a Renc (his symbol and emblem) which was the image of a lion, and he minted also the Zahirian Silver Derhims, and wrote on the coins the date and place of issuing it. Then the Mamluk coins consequenced later, the gold, the silver and the copper alike till the end of the Mamluk era.

All Sultan ascends the throne of the country eliminates what he minted from the coins, and mint a new coin carrying his name and engrave his emblem and his Renc on it, then write date of its issue and the place of issue, then he stop dealing with the prior minted money and let his coin is the only licensed coin to deal with into all nations' transactions.

يقوم نظام الحسبة المملوكي، على ضبط المعاملات الحياتية في الأسواق، ومراقبة حركة البيع والشراء، ومراعاة الحق والعدل فى كل أمور المجتمع على أرض الواقع، فيعمد صاحب ولاية الحسبة، إلى وضع أسس للمعاملات المالية والتجارية، ويكون من واجب هذا المحتسب متابعة تحقيقها بغير فساد أو تجاوز من أرباب السوق، والمتعاملين فيه، بما يصب فى مصلحة الأمة بالضرورة .

ولما كان النقد هو أساس أثمان المبيعات و قيم الأعمال والأجور وغير ذلك من المعاملات المادية، كان لابد من وضع سياسة نقدية صحيحة، يقوم على تنفيذها ومراقبتها المحتسب، عن طريق إشرافه التام على دار الضرب لسك النقود المتعامل بها، ودار العيار وفحص أختامها وضبط موازينها ومكاييلها والتأكد من صلاحيتها عند أصحابها المنتفعين بها.

فإذا فسد النقد، فسدت أحوال الدولة، هكذا كان الحال عندما راج النقد الرديء، وأصبحت الفلوس النحاسية هى المعوّل الرئيس الذى تقيّم به أثمان سائر المبيعات والأعمال، بدلاً من الذهب والفضة، والذى كان هو أصل النقد، منذ خلق الله آدم على الأرض[1].

وبنظرة سريعة على تاريخ النقد، نجد أن هناك نقود تم تداولها قبل مجئ الإسلام فيما عرفه العرب، وعرفته مصر من الدنانير الذهبية والدراهم الفضية التى كانت تضرب بمصر قبل الفتح الإسلامي، ولها أنواع وأوزان محددة، من أشهرها ما يسمى بالدراهم السوداء الوافية، والتى سميت كذلك لأن بها اليسير من الفضة والغالب من النحاس[2] وهناك أيضاً الطبرية العتق، والدرهم البغلي، والدرهم الجوراقى[3] وغيرها. ويسمى المثقال الذهب ديناراً والمثقال من الفضة درهماً [4] .

يقول السبكي أن "من مهمات المحتسب – معرفة – النقود من الذهب والفضة المضروبين، ولا يخفى أن في زغلهما هلاك أموال البشر، فعليه اعتبار العيار بمحك النظر، والتثبت فى سكة المسلمين .."[5] .

وكان الناس قديماً يتعاملون بأوزان معلومة للنقود إصطلحوا عليها، فكان وزن المثقال أربعة وعشرون قيراطاً، وضبطه أن يكون كل سبعة مثاقيل ذهبية زنتها عشرة دراهم فضية[6].

وهذا العيار للمثقال لم يتغير وزنه فى الجاهلية أو الإسلام، ولا شرقاً أو غرباً، فقد اتفق الناس فى المثاقيل واختلفوا فى المكاييل، ولكن عندما تسك العملة أو تضرب حينئذ قد تختلف فى أوزانها من بلد إلى آخر.

والمقصود بالسكة، هو ما يجرى فى دار الضرب من عمليات صناعة الختم بالطابع الحديد المنقوش عليه كلمات أو صور، يضغط بها على المعدن فيخرج نقداً عليه نقوشاً ظاهرة مقروءة، بعد اعتبار عيارها وضبطه على وزن محدد [7] .

وكان الإجماع منعقداً منذ صدر الإسلام على أن وزن السكة الشرعية، هو كما ذكرنا عشرة دراهم فضة تقابلها سبعة مثاقيل ذهب، والأوقية الذهبية تزن أربعين

درهماً [8]، ومن المعروف قديماً أن نقد مصر على وجه الخصوص هو الذهب، وكانت تقيم به كافة مبيعاتها وأعمالها[9]، وأما الفضة فكانت قليلة ومعظمها يأتى من الخارج، ولهذا بطل ضرب الدراهم الفضية إلا نادراً، نظراً لكونها كانت تستخدم فى صناعة الحلى والسروج والأوانى وما شابه، ولا يكاد يسك منها دراهم المعاملات النقدية إلا قليلاً [10].

وذكر المقريزى نقلاً عن المسبحى المؤرخ الفاطمى الكبير، أنه فى سنة 397هـ / 1006م "تزايد أمر الدراهم القطع والمزايدة [11] فبيعت أربعة و ثلاثون درهماً بدينار .. واضطربت أمور الناس، فرفعت الدراهم وأنزل بعشرين صندوق من بيت المال فيها دراهم جدد .. وبلغت الدراهم القطع والمزايدة أربعة دراهم بدرهم من الجدد، وبقى أمر الدراهم الجدد على ثمانية عشر درهماً بدينار .. " [12].

وقد استعملت الدراهم وضربت فى مصر منذ ذلك الحين وعرفت باسم (المسّودة) وذكر المقريزى إنه أدرك أهل الإسكندرية لا يتعاملون إلا بها، ويسمونها (الورق) [13].

وبعدما قامت الدولة الأيوبية في مصر (567 – 648هـ / 1171 – 1250م)، ضرب السلطان الكامل الأيوبى سنة 622هـ / 1225م، دراهماً مستديرة الشكل ثلثيها فضة والثلث من النحاس، على كل مائة من الفضة الخالصة خمسون مقدار من النحاس، وسميت (بالدراهم الكاملية)؛ وأضحى الناس يستعملونها حتى بعد انقضاء الدولة الأيوبية، نظراً لجودتها. فهجرت الدراهم الورق التى كانت اكثرها من النحاس مع نذر يسير من فضة، وراجت تلك الدراهم الكاملية الجيدة، حتى صارت فى العصر المماليكى (648 – 922هـ / 1250 – 1517م) تقوّم بها المبيعات والأعمال، وقلّ بالنسبة إليها تقريباً استخدام الدنانير الذهبية [14].

وقبل الحديث عن النوع الثالث من النقد، والذى راج بدرجة كبيرة جداً فى العصر المملوكى، وهو الفلوس النحاسية، لابد من ذكر ضرب آخر من الذهب المتداول بين الناس وقتئذ بكثرة أيضاً، وهو الدنانير القادمة من بلاد الفرنجة وغيرها من البلاد الخارجية؛ ويصفها القلقشندى بأنها : "دنانير يؤتى بها من البلاد الافرنجية والروم، معلومة الأوزان، كل دينار منها معتبر بتسعة عشر قيراطاً ونصف قيراط من المصرى، واعتباره بصنج الفضة المصرية، كل دينار زنة درهم وحبتى خروب .. " [15].

وهذه الدنانير الذهبية عليها صورة للملك المضروبة فى بلده وزمنه، وعلى الوجه الآخر صورتا القديسين بطرس وبولس [16].

وأشهر تلك الدنانير ما ضرب فى فرنسا، ويقال لها (الأفرنتية)، وماسُكّ فى البندقية وتسمى (بالدوكات) حيث الحاكم بهذه البلدة يطلق عليه لفظ "الدوك" [17]؛ والبندقية مدينة بإيطاليا، كما نعرف، وكان لها شأناً كبيراً فى القرنين الثالث عشر والرابع عشر الميلاديين؛ وقد ضربت كذلك الدراهم من الفضة الخالصة، وعليها

سكتهم [18].

أما شكل السكة الإسلامية، والتى كانت تنقش على وجهى العملات، فقد اختلفت من عصر إلى آخر، وسوف نذكر هنا بعض منها لنعرف التطور الذى حدث، على سبيل المثال وليس الحصر.

ضرب القائد جوهر الصقلى (الدينار المعزى) نسبة إلى المعز لدين الله أول خلفاء الفاطمين بمصر (358 – 365هـ / 969 – 967م)، ونقش على أحد وجهى العملة عبارة : "دعى الإمام المعز لتوحيد الأحد الصمد"، وتحتها "ضرب هذا الدينار بمصر سنة ثمان وخمسين و ثلاثمائة"، وعلى الوجه الآخر "لا إله إلا الله ، محمد رسول الله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون. علىّ أفضل الوصيين وزير خير المرسلين" [19]. ولا يخفي أن الرمز الشيعى واضحاً على مضمون السكة الفاطمية للدينار، وكان صرف هذا الدينار "المعزى" خمسة عشر درهماً ونصف.

وبعد مجيء الأيوبيين، تم في سنة 583 هـ / 1187م ابطال النقود ذات السكة الشيعية، وضربت الدنانير الذهبية، والدراهم الفضية، التى عرفت (بالناصرية)، نسبة إلى الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب (567 – 589هـ / 1171 – 1193م)؛ وجعل نصفها فضة خالصة والنصف الآخر من النحاس[20]، وأبطل كذلك الدراهم السود القديمة.

وفي عام 622هـ / 1225م، ضربت الدراهم الكاملية، كما ذكرنا، وكانت أغلبها فضة خالصة وثلثها فقط نحاس، وضربت كذلك دنانير ذهبية على شاكلة الدينار الفاطمى، من حيث الكتابة وسط دائرة، ولكن بدون المأثورات الشيعية، فمثلاً كتب على الدينار داخل دائرة عبارة "الملك الكامل أبو المعالى محمد بن أبى بكر بن أيوب"، وعلى الهامش "لا إله إلا الله محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله"، وعلى هامش الوجه الآخر "بسم الله الرحمن الرحيم ضرب هذا الدينار بالإسكندرية سنة اثنين وعشرين وستمائة" [21].

أما الدنانير المملوكية، فلم تخرج في شكلها وسكتها عن ذلك كثيراً، وإنما بعضها حمل رمز السلطان أو شعاره المميز، مثل دنانير الملك الظاهر بيبرس (658 - 676هـ / 1260 – 1277م)، التي صوّر عليها (الأسد) رمزه الخاص، الذى كان يدمغ به كل شئ يمثله، ويطلق على هذا الرمز لفظ : "الرنك"[22]. وقد ترك لنا بيبرس دنانير كتب عليها عبارة "السلطان الظاهر ركن الدينا والدين"، وتحتها رسم أسد يعدو إلى اليسار، وعلى الهامش عبارة "ضرب سكندرية سنة تسع وخمسون وستمائة"! – لاحظ الفارق فى لغة العبارة المنقوشة على السكة - من حيث ركاكة الأسلوب والخطأ النحوي، بينها وبين السكة الأيوبية البليغة.

وكانت نقود السلطان بيبرس تحمل أحياناً لقب "قسيم أمير المؤمنين"[23]، في إشارة واضحة لفضله فى استعادة الخليفة العباسي لعرش الخلافة، دون حكمها،

بالقاهرة. هذا وقد ضرب الظاهر بيبرس أيضاً "الدراهم الظاهرية"، وجعل وزنها فى كل مائة درهم سبعين درهماً فضة خالصة وثلاثين نحاساً، ووضع عليها رنكه (الأسد) كذلك [24] .

ولم تزل الدراهم الظاهرية والكاملية أيضاً، تستخدم بديار مصر حتى سنة 781هـ / 1379م، في أواخر الدولة البحرية[25]، وفى أيام السلطان برقوق، أول ملوك الدولة البرجية (784 – 801هـ / 1382 – 1399م)، فسدت تلك الدراهم وأصبحت نادرة، فأمر بإيقاف سكها، وضرب كمية كبيرة من الفلوس النحاسية "بسبب الربح الذى كان يعود به مثل هذا الصنع" [26].

وهذا ينقلنا للنوع الثالث من النقود المتعامل بها فى مصر : "الفلوس" النحاسية، فنجد أن احتياج الناس لبيع وشراء أشياء تسمى بتعبير العصر (محّقرات)، وهي السلع التي تقل عن أن تباع بدرهم أو بجزء منه، مما دفع الدولة لضرب عملات صغيرة من النحاس، كمعدن أقل شأناً وقيمة من الذهب والفضة، ليكون ثمناً لمثل تلك الأشياء التى لا يجب أن تقييم بأحد النقدين الثمينين، وسميت هذه العملات النحاسية (فلوساً) ومفردها (فلس) [27].

وكان الناس قبل ضرب هذه العملات النحاسية، يتقايضون بالسلع الصغيرة القيمة أو بالخبز، للحصول على حاجتهم، وخاصة فيما يتعلق بالمواد الغذائية البسيطة؛ ومن الطريف، حسبما ذكرت المصادر، أن بعض الأهالي قد دفع الخبز - على سبيل التقايض - لشراء الخضر ونحوها، فقد شاهد المقريزي "الناس من أهل ثغر الإسكندرية وهم يجعلون فى مقابل الخضرة والحوامض والبقول ونحو ذلك كسر الخبز .. ولم يزل ذلك إلى نحو السبعين والسبعمائة"[28]! وكذلك في الريف، كان يُشترى الكثير من الحوائج ببعض من الدجاج والبيض والودع المستخرج من البحر وغيره، فيُدفع به لشراء بعض المأكولات والمواد الغذائية، أو السلع البسيطة فقط، "ولا يُشترى به شئ جليل البتة" [29] .

ضربت الفلوس النحاسية منذ العصر الأيوبى (567 – 648هـ / 1171 – 1250م)، وكانت تعد فى "الدرهم الكاملى" : ثمانية وأربعون فلساً [30]، وتوالى ضرب الفلوس بعد ذلك حتى كثرت بأيدي الناس، وهبطت بوجودها القيمة الشرائية للدراهم، فأضحى كل درهم يعد بأربعة وعشرين فلساً، والذى كان يشترى بنصف درهم، صار ثمنه درهماً صحيحاً! ومع ذلك ظلت الفلوس تدفع فى نفقات البيوت من المآكل كالخضر والبقول ونحوها، ولا يشترى بها أى شئ يعد من "الأمور الجليلة" [31] .

ويميز القلقشندي من هذه الفلوس النحاسية صنفين "مطبوع بالسكة، وغير مطبوع" [32]؛ فأما المطبوع هذا فهو : الذى يزن في كل درهم نقرة أو فضة خالصة، ثمانية وأربعين فلساً، كما ذكرنا من قبل، ثم تدهور الوضع وأصبحت الفلوس (الجدد) يزن كل فلس منها مثقالاً؛ ثم أخذت في التناقص بدورها إلى أن صار الفلس

ما دون الدرهم – وزناً – فى أغلبه، إلى أن أوشكت على النفاذ، وقل ما يدخل منها إلى الديار المصرية مع زيادة ما يخرج مع التجار وغيرهم إلى الأقطار الأخرى، فغلى النحاس غلواً كبيراً حتى صار "الفلس" صغير الحجم وغير مستدير وناقص الوزن، وكاد الناس لا يجدون ما يتعاملون به[33].

وأما "غير المطبوع بالسكة" - أي غير الفلوس المتخذة كنقد متداول - فنحاس مكسّر أحمر وأصفر، ويعبر عنها "بالعتق"، وكانت تزن الرطل منها بدرهمين فضة، ثم أصبحت كل رطل منها بدرهم ونصف حتى زمن القلقشندي، وقد نفدت أيضاً لغلوّ النحاس، وصار هذا المكسور يخلط بالفلوس الجديدة، ويباع بمثلها وزناً وثمناً[34]! وهذا يُعد غش للناس؛ ولذا عمدت كتب الحسبة إلى تحذير المحتسبين من عملية غش الفلوس المضروبة فى السكة، بذلك النحاس الخام المكسّر، ومن واجب المحتسب أن يمنع النحاسين ويعزرهم لأنهم "يمزجون النحاس المضروب بالمصبوب، فيمنعون من ذلك لأنه غش" [35].

وإذا تكلمنا عن "دار الضرب" باعتبارها أساس سك النقود، وأهم ركن من أركان الصناعة النقدية، حيث تضبط معايير النقد، بنظام مسئول عنه المحتسب بالدرجة الأولى، وإن لم يتولى نظارة دار الضرب، إذ أنه لا يجب أن تقل مكانة ورفعة منصب متوليها عن أن يكون "قاضى قضاة"، كما كان الشأن في أيام الدولتين الفاطمية والأيوبية، أو ناظر الخاص[36] أو الوزير فى عصر المماليك [37].

نجد أن هذه الدار كان العمل بها يقوم على سبك ما يُحمل إليها من ذهب وفضة أو نحاس، ليطبع ويسك عملات نقدية محددة العيار؛ وقد أفاض فى شرح هذه العملية صاحب كتاب قوانين الدواوين بتفصيل، من أول صهر المعدن ليصير ماءً واحداً جارياً، ثم تحرر أوزنها، وعيارها يُجاز أمام ناظر الدار أو نائبه "نايب الحكم" [38]، حتى تخرج فى النهاية دنانير ودراهم صحيحة الوزن مختومة "بالسكة السلطانية" [39].

ولها صنج مثاقيل زجاجية بها معايير معينة، منها ما هو مثقال أو مثقالين أو نصف درهم أو غير ذلك [40]؛ ثم توزع على حوانيت الصيارفة لتداولها.

وللمحتسب على الصيارفة [41] إشرافاً صارماً حيث لابد من التأكد من كون القائم بهذا العمل يعرف الشرع ويلتزم به، حتى لا يقع فى الربا! بل أن كتب الحسبة تحرّض المحتسبين على التجسس على حوانيت الصيارفة، ومداهمتها فى زيارات مفاجئة "فإن عثر بمن رابى أو فعل فى الصرف ما لا يجوز فى الشريعة، عزره وأقامه من السوق .. " [42] ، إذا كان مصّراً على فعلته بعد أن يعرّفه بعدم جوازها شرعاً؛ ويجب أن يأمر الصّراف بعدم بيع النقد المعلوم وزنه ونقائه بذلك المجهول الوزن أو المغشوش، وكذا يمنعهم من التحايل والتلاعب فى طرق البيع لزيادة الربح والكسب الحرام [43]. كما يتفقد صنجهم وموازينهم، كل قليل، ويتأكد من أنها صحيحة ومحققة، وفقاً لما هو مضبوط عياره بدار الضرب .

وكان المسئول عن دار الضرب زمن المماليك "ديوان الخاص"، الذي يرأسه ناظر الخاص السابق ذكره، ويدخل ربحها إلى خزائن السلطان؛ وبعد أن كان ناظرها هو قاضى قضاة، عالماً بالشرع، أضحى "يليها مسالمة .. اليهود المصرّين على الفسق مع إدعائهم الإسلام .." [44]! فقد طال الفساد القائمين على نظر دار الضرب أيضاً مثله كمثل كل الوظائف المالية الكبرى، التى يتكسب منها متوليها، إن كان فاسقاً، وكما كان يحدث من تنافس على منصب الحسبة، كان يحدث مثله كذلك فى تولى شئون دار الضرب، فذكرت لنا المصادر إنه عندما أضيف نظر دار الضرب بالإسكندرية إلى ابن الطبلاوى المسئول عن دار الضرب بالقاهرة، سنة 797هـ / 1394م، عوضاً عن أحد الأمراء الذي تنافس معه عليها، فأظهر هذا الرجل على الأمير مبلغ عجز مالى، قدّر بستة آلاف درهماً فضة، فدفع الأمير للسلطان عنها مائة وخمسين ألف ديناراً ذهبياً، بهدف التصالح معه، فخلع عليه السلطان، ولم يجازيه بالحبس أو نحوه [45].

ولكن هناك من تولى نظر دار الضرب، مع عدة مناصب أخرى كذلك، وأبلى بلاءً حسناً فيها جميعاً، مثل شرف الدين أبو الطيب، الذى تولى النظر فيه بالإضافة إلى وقف الأشراف ونظر الكسوة، ومات سنة 833 هـ / 1429 م "فشكرت سيرته" [46].

ومن المحتسبين من تولى نظر دار الضرب بالإضافة إلى ما بيده من حسبة القاهرة ونظر الأوقاف، مثل الأمير صلاح الدين محمد بن الصاحب بدر الدين بن نصر الله، الذى خلع عليه السلطان الأشرف برسباى سنة 840هـ / 1436م، واستقر كاتباً للسر[47]، بالإضافة إلى تلك الوظائف التى بيده جميعاً "وشكرت خصاله، ولم يسلك من الطمع وأخذ الأموال من الناس ماسلكه غيره .."، فسرّ به الناس[48] . ومن المرتبط بالذهب والفضة أيضاً طائفة "الصيّاغ"، صنّاع الحلى الذهبية والفضية، وتجار الأوانى المصنوعة من هذين المعدنين النفيسين. فعلى مقربة من حوانيت الصرافة، كان "سوق القفيصات" [49]، الذي يجلس به باعة الحلي، حيث يجعلون بضاعتهم في أقفاص صغيرة من الحديد المتشابك "تحتوى على خواتم وأساور وخلاخيل" [50]؛ وغير ذلك من حلي النساء المختلفة، المصنوعة من المعادن الثمينة.

وللمحتسب دوراً كبيراً فى مراقبة سوق الصاغة، والاحتساب على صناعه وتجاره، نظراً لأهمية وغلوّ بضاعتهم الثمينة، والتى كان وضع التعامل الشرعي معها مثل موقف المعاملات تجاه النقد، من حيث الأوامر والنواهى الشرعية، فلا يجوز مثلاً بيع شئ منها إلا بغير جنس مادته ، وإذا كان يماثلها فلا يجوز التفاضل بينهما، وإنما لابد أن يكون التعامل فيها وزناً بوزن ويداً بيد؛ كما يحرم التأجيل، وهو ما يطلق عليه "النسا"، وكذلك يمنع التفرق قبل القبض[51]، كأن يترك الشخص بضاعة عند البائع بعد دفع ثمنها، ثم يعود فيأخذها، فهذا محرماً شرعاً عند الفقهاء.

وقد امتلأت كتب الحسبة بتوعية متوليها بطرق غش الحلىّ المتعددة، وطالبت المحتسب بالتشدد فى الإشراف على هؤلاء الصاغة وصانعى الحلىّ، وأن يأمرهم بألا يسبكوا أى شئ منها إلا بحضور صاحبها، وأن يزن القطعة قبل تصنيعها ثم يعيد وزنها بعد الفراغ منها، ولا يركب أى من الفصوص والحجارة على الخاتم أو السوار بغير وجود أصحابها.

ويسرد الشيزرى أنواعاً غريبة من غشوش الذهب، بأسماء نادرة من المواد الكيميائية تدخل فى عمليات معقدة لتصيير الفضة ذهباً، بمقادير من الفضة "يمزجون بها الذهب للواحد اثنين" بعد صبغ الفضة بالسبك الطويل فى "الروابص" [52] ! ولهم طرق كثيرة فى الغش لا يصدهم عنها إلا ضمائرهم، لأنهم "يعرفون من الجلاوات والأصباغ ما لا يعرفه غيرهم" [53]؛ وكذلك تغش الفضة بالرصاص والزفت فإذا استخدمت "تهشمت بسرعة وتقشرت فضيتها"[54] ، كما أن الفصوص أكثرها زجاج مصنوع وليس حجارة حقيقية حرة [55] .

وأما النحاس والذى صار نقداً متداولاً هو الآخر، كما علمنا، فيجب على المحتسب أن يمنع صنّاعه من غشه بالرصاص فإذا جعلوا منه هاون أو طاسة أو نحوها، ومزجوا نحاسها بالكثير من الرصاص تعرضت للتحطم السريع كالزجاج إذا سقطت، ويجب أن يطلع الصانع المشترى على عيب البضاعة إن وجد، وكذلك إن كان هناك لحام بالقطعة الذى يريد شرائها؛ ويجب منع خلط النحاس الأحمر بغيره، ولا الخام الجديد بالذي يعاد صنعه بعد كسره وصهره، وغير ذلك من الأمور التى يجب أن يحذر منها المحتسب هؤلاء الصنّاع، ويقوم بتعزير مرتكبها، إذا أتى بشيء من هذه المحاذير أو وقع فيها [56] .

ولن نترك شأن النقد حتى نتكلم عن تطور تطبيقات السياسة النقدية فى الدولة المملوكية، وأثر دخول "الزغل" أو الزيف على الفلوس المتداولة، حيث يتم تخفيف وزن الفلس، وخلط عناصر أخرى به أقل جودة من عنصره، طمعاً في زيادة الربح! مثلما حدث سنة 718هـ / 1318م، عندما دخل نوع من الفلوس النحاسية يسمى (قرطاس)، وهو فلس ملفوف بشكل "الإصبع" [57] على الدراهم التى ضربها الناصر محمد بن قلاون (709 – 741هـ / 1309 – 1341م)، واختلطت "بفلوس المعاملة حتى كثرت، وقلت الجياد، فتعب الناس فيها وزادت الأسعار كلها، حتى غلقت الباعة الحوانيت عندما نودى أن تكون الفلوس بالميزان، على أن كل رطل منها بثلاثة دراهم فضة " [58]! وذلك لحين خروج الفلوس الجدد من دار الضرب، والتى جعل زنة الفلس منها درهماً، مثلما كان الحال فى سلطنة العادل كتبغا من قبل سنة 695هـ / 1296م [59]، وكان فى ذلك غبن للناس كما يقول المقريزي، لأن "الرطل من العتق يبلغ سبعة دراهم بالعدد " [60] .

وكان الباعة هم دائماً ضحايا سوء السياسة النقدية للسلاطين، فكانوا يتعرضون للضرب والعقوبة من المحتسبين عندما يرفضون المعاملة بالفلوس

المغشوشة ويغلقون الحوانيت، وخاصة بعدما يرسم بأن تكون صرفها بالوزن، فيتوقف حال السوق كما حدث سنة 721هـ / 1321م [61]؛ ثم نودى أن يكون الرطل منها بدرهمين، وضربت فلوس زنة الواحد منها درهم وثُمن سنة 724هـ / 1324م، وكان الناصر محمد يباشر بنفسه ميزانية الدولة "والمصروف منها فى كل يوم" [62]! فكان شديد الحزم مع الذين يغشون النقد حتى لو كان وزيره نفسه، مثلما فعل مع الصاحب شمس الدين غبريال المصرى سنة 732هـ / 1331م ، حيث نكل به وصودر إلى أن مات "وأخذ منه ومن أولاده نحو ألف درهم .. فإنه آذى الناس بالزغل .." [63].

وكانت المعاملة بالوزن أكثر ضماناً من المعاملة بالعدد، لأن الفلوس حينئذ يكثر فيها الزيوف، ويدخلها الكثير من الرصاص الذى يقطع على هيئة الفلوس النحاسية ويخلط بها وهو مقصوص على شاكلتها، فيُعد معها ولا تعرف حقيقته، فيضار الناس وتتوقف أحوالهم وحركة أسواقهم [64].

وبدأت العملات النحاسية تتصدر المعاملات فى الدولة، قبيل عهد الظاهر برقوق سنة 781هـ / 1379م، فقد أمر برقوق – وهو أمير كبير قبل ارتقائه عرش السلطنة - بضرب كمية كبيرة من الفلوس النحاسية ليزداد ربحه، بعد أن أوقف سك الدراهم الفضية لندرتها[65].

واستمرت هذه السياسة النقدية، بإحلال الفلوس فى كافة المعاملات محل الذهب والفضة، فى سلطنته (784 – 801هـ / 1382- 1399م)، ثم في عهد ابنه الناصر فرج (801 – 815هـ / 1399 – 1412م) كذلك[66]، ولاسيما وقد تدفق كم كبير من النحاس الأحمر إلى مصر، وكان سعر التداول الإجباري الذى تقرر للعملة النحاسية أعلى بكثير من قيمتها الفعلية، مما تسبب فى شيوع النقد المزيف بداخلها؛ وحتى سنة 806هـ / 1403م كان التعامل بها على أساس العدد، ولكن بعد ذلك التاريخ، رسم فرج أن يكون الوزن هو أساس المعاملات فيها [67]؛ ذلك لأن الفلوس التى كانت تضرب "ناقصة الوزن عن العادة طمعاً فى الربح"، فآل الأمر إلى "فساد الأسرار ونقص الأموال" [68] .

وسعّرت الفلوس النحاسية، كل رطل بستة دراهم، بعد أن قل وزنها للغاية، بحيث أصبح (ربع درهم) بعد أن كان (مثقالاً) فى بداية ضربها كنقد، وسبّب ذلك التلاعب وسوء التدبير فى السياسات النقدية، ارتفاعاً كبيراً فى الأسعار كلها، لارتباط سائر المبيعات بسعر النقد؛ فتذكر المصادر أن فى سنة 805هـ / 1402م، ارتفعت الأسعار ارتفاعاً لم يعهد مثله بمصر، فبلغ القمح سبعين درهماً الأردب، وزيت الزيتون أربعمائة درهم بعد خمسين درهماً فقط، ولحم الضأن ثلاثة دراهم الرطل، بعد نصف وربع درهم، وهكذا و"سبب ذلك تنقيص الفلوس فإن القفة من الفلوس كان وزنها مائة وخمسة عشر رطلاً، عنها خمسمائة درهم، فصارت القفة زنتها خمسين رطلاً" فقط [69]، تحسب كل أربعة وعشرين فلساً بدرهم فضة كاملية، والتى كان كل

درهم فضة منها يصرف بدرهم ونصف وربع من الفلوس النحاسية، وصارت حتى الدنانير الذهبية من الهرجة (الخالصة)، والمشخصة (ذات الصور) الإفرنتية، تقيّم بهذه الفلوس النحاسية، فيصرف الهرجة بأربعة وستين إلى سبعين درهماً نحاسياً، والإفرنتى بأكثر من خمسين إلى ستين درهماً منها[70]. وكان السلطان الناصر فرج بن برقوق، يزيد من ضرب الفلوس النحاسية "شرهاً فى الفائدة"، فأصدر فلوساً جدد عرفت (بالناصرية) [71].

وظلت الأسعار فى الارتفاع ثم الهبوط مع عدم الاستقرار، فتأثر السوق وتغيب الصيارفة، وتوقفت الأحوال، فأصدر استدار[72] الدولة فى أيام الناصر فرج، عملة ذهبية [73]، نقشت عليها السكة الإسلامية سنة 803هـ / 1400م، وتعامل الناس بها عدداً، وكانت تزن مائة وواحد مثقال أو أقل قليلاً (نحو واحد وتسعين مثقالاً)؛ ولكن الأمر ازداد تعقيداً عندما نودى في البلاد : بأن يكون مثقال الذهب منها بثمانين درهماً فقط بعد مائة وثلاثين، والفلوس النحاسية بأربعة دراهم بعد ستة للرطل، فغضب السلطان على الاستدار وعاقبه بالضرب المبرح، وحمل مقيداً إلى الإسكندرية ليسجن هناك سنة 807هـ / 1404م[74]. وعم الفساد أمر النقد، وتزايد سعره واضطربت الأحوال فى أواخر عهد الناصر فرج سنة 814هـ /1411م، حتى بلغ سعر مثقال الذهب إلى مائة وثلاثين درهم، والدينار الافرنتى مائة درهم والدينار الناصرى مائتى درهم؛ أما الفلوس فبلغت الرطل اثنى عشرة درهماً، "فاختبط الناس وغلقت حوانيت الباعة، فلم يقدر على الخبز وغيره.."[75]! فعُزل المحتسب واستقر آخر عوضه فى حسبة القاهرة، فعمل على إعادة الفلوس إلى سعرها السابق، كل رطل بستة دراهم [76] .

ولكن كان سوء السياسة النقدية للناصر فرج، الذي أبطل السكة الإسلامية من الذهب المصري، وأقرّ المعاملة بالدينار الافرنتى مكانها، مع جعل الفلوس النحاسية هى الأساس في المعاملات جميعها، وفي ثمن المبيعات وقيم الأعمال! فكان ذلك كله سبباً لإفساد الأحوال وتخريب الديار وفحش الأسعار واستئصال الأموال! مما حدا بالسلاطين بعده أن يبذلوا المحاولات لإصلاح الأمور وتحسين الأوضاع، فضرب المؤيد شيخ المحمودي سنة 817هـ / 1414م (الدراهم المؤيدية) من الفضة الخالصة، زنة الواحد منها نصف درهم نقرة، وضرب الدينار الذهب زنة ثلاثين درهماً، وأعاد التعامل بالميزان للفلوس، كل رطل بستة دراهم، وكانت قد فسد وزنها فصار (ربع درهم) بعد أن كان مثقالاً [77] .

وأبطل السلطان المؤيد شيخ (815 – 824هـ / 1412 – 1421م)، تداول الفلوس القديمة التى داخلها الغش، وجعل عوضها فلوساً جدد صحيحة النسب في عناصرها، من النحاس الأحمر المستورد، وأمر بأن تكون جميع المعاملات فى العقود والسجلات وكافة المبيعات بالدراهم المؤيدية [78]؛ وأعّد ذلك إصلاحاً لنظام النقد فى مصر، ولكنه أضّر بدخل الطبقات الدنيا ذات المستويات المنخفضة من

الناس البسطاء، لتعرضهم لاضطرابات شديدة فى أرزاقهم ومعايشهم [79] .

وتشدد المؤيد فى تنفيذ سياسته النقدية هذه، ومنع التعامل بغير الدنانير المؤيدية، فهدد سنة 818هـ / 1415م الذي يتعامل بنقد آخر، وخاصة الدنانير الناصرية، التى كانت رخيصة الثمن وقتئذ، بالنسبة للمؤيدية، بأن "تسبك فى يده" [80]! وحملت تلك الدنانير الناصرية إلى دار الضرب، حيث أعيد سبكها وسكها لتخرج دنانير مؤيدية، فشق ذلك على الناس وتلف لهم مال كثير [81] .

ولكن عادت الأمور إلى سيرتها السيئة الأولى، فى أواخر عهد المؤيد سنة 824هـ / 1421م، وارتفعت الأسعار مرة أخرى، وتعذر وجود الفلوس، وقلت المآكل بالأسواق، وأتلف أهل الفساد وزن الدراهم المؤيدية ونقصوها "بهرشها" حتى خفت، وضربوا على مثالها نحاساً مخلوطاً بالنذر اليسير من الفضة فتتكشف ويظهر زيفها بعد قليل، وغشت الفلوس بالمسامير الحديد وقطع الرصاص، "بحيث لا يكاد يوجد فى القنطار من الفلوس إلا دون ربعه فلوساً (نحاس) وباقيه حديد .. ورصاص" [82]. وضعف عمل المحتسبين مع تلاعب الصيارفة والباعة بوزن وفارق العملة؛ فقد تدخل الصيارفة فى هذه السياسات النقدية السيئة، وانتهز ضعاف النفوس منهم الفرصة، لأخذ أموال الناس بالتحكم بما يريدون، بحجة أن الدينار قد نقص بمقدار كذا وكذا، ولم يستطيع المحتسبون وقف تلك المنكرات، لشدتها وضعف قدرتهم في مواجهة حجم الفساد الكبير؛ "فذهب كثير من أموال الناس فى تغير الأحوال" [83] .

وفى أيام الأشرف برسباى، صارت الفلوس سنة 826هـ / 1423م صنفين بسعرين مختلفين، فلوس (منقاة) من الحديد والرصاص والنحاس الردئ، وهذه تباع بسبعة دراهم للرطل، وأخرى مغشوشة غير منقاة وتسمى (القطع) وثمنها خمسة دراهم للرطل [84]. ولعب الصيارفة دورهم فى تفاقم المشكلة، بتخريج الفلوس المنقاة إلى خارج البلاد للتجارة فيها، حيث بلغ ثمنها ثمانمائة درهم للقنطار، فعزّ وجودها فى مصر، وصنع آخرون منها أيضاً الأوانى وغيرها وباعوها بثلاثين درهم الرطل، وحتى هذه التى تعرف (بالقطع) وهى غير (المنقاة)، تصدى البعض لفرزها واستخدام كل صنف منها على حدة فيما يحصل لهم فيه من الفوائد والمصلحة الخاصة [85]. فحاول السلطان تدارك الأمر بأن جعل الفلوس المنقاة بتسعة دراهم للرطل، ومنع تداول القطع غير المنقاة أو استعمال شيئاً منها على الأطلاق، كما منع السفر للتجارة بالفلوس، أو الخروج بها خارج البلاد[86].

وضرب دنانير ذهبية بسكته الخاصة، عرفت (بالدنانير الأشرفية)، ونودى سنة 829هـ / 1426م بإبطال المعاملة بالدنانير الأفرنتية، والتى جعل الدينار الأشرفى على نفس وزنها، وألزم الناس بحمل ما عندهم منها إلى دار الضرب حتى يعاد سبكها، وتسك دنانير أشرافية [87] .

ولكن مع الوقت تفاوتت الأسعار واختلف النقدان، وصار الناس يخسرون

فى كل دينار افرنتى سبعة دراهم ونصف إذا ما بُدل بالأشرافى، فتلفت أموال الناس وربحت الصيارفة بفارق العملة أرباحاً طائلة[88].

وكان لابد للمحتسب من التصدى لمثل هذه الأمور، ووقف تلاعب الصيارفة وجشعهم، فجمع نفر من الصيارفة سنة 837هـ / 1433م وضربهم وشهرهم فى الأسواق، بسبب اخراجهم لبعض الدراهم الأجنبية فى المعاملات بمصر، وكانوا قد نهوا عن التعامل بغير الدراهم الأشرفية، فلم ينتهوا، وذلك لاستهانتهم بالدولة، بسبب عدم استقرار أهل الرأى فيها على سياسة ثابتة بأمر النقد، و"قلة ثبات الولاة على ما يرسم به" [89] بشأن المعاملات المالية القائمة.

وكان كل سلطان يأتى يضرب نقود جديدة تحمل سكته واسمه، وتدفع إلى الصيارفة ليتداولها الناس بالسعر الذى يحدده، ويؤخذ ما سبق من نقد إلى دار الضرب ليسبك ويخرج نقداً جديداً باسم السلطان الجديد، هكذا فعل الظاهر جقمق سنة 843 هـ / 1439م بالدنانير الأشرفية، لتسبك وتخرج (ظاهرية)[90]، والسلطان الأشرف إينال (سنة 857 - 865 هـ / 1453 –1461م)، عندما جاء أبطل كل التعاملات بالنقد السابق، ونادى بعدم التعامل بالدنانير المنصورية، التى ضربها المنصور عثمان بن الظاهر جقمق فى أيام سلطنته، وأن تكون كل المعاملات التى تدار فى الدولة تقوّم بالنقد المضروب بسكته هو [91].

والجدير بالذكر أن سعر النقد كان فى المعاملة أكثر من سعره فى الصرف، فقد وصل سعر الدينار الأشرافى الذى ضربه الأشرف إينال سنة 860هـ /1456م، إلى 360 درهم فى المعاملة، بينما سعره فى الصرف 350 درهماً فقط [92] ! كما تذكر المصادر أنه فى عام 903هـ /1497م كثرت الفلوس الجدد بأيدى الناس، "حتى صار النصف الفضة يصرف بأربعة عشر من الفلوس الجدد، وصار الدينار الذهب يصرف من الفلوس الجدد بثلاثين نصفاً "، وأثر ذلك على البضائع فى الأسواق فكانت تباع بسعرين، سعر بالفضة، وسعر بالفلوس، "وأضر ذلك بحال الناس" [93]. ولم يتوقف هذا التأثير للنقد طوال العصر المملوكي، لارتباطه الوثيق بسائر المبيعات وقيم الأعمال ارتفاعاً وهبوطاً [94] .

وبعد ذلك السبح الطويل في نظام النقد المملوكي، أرجو أن أكون قد أطلعت القارئ على طبيعة المعاملات المالية في عصر سلاطين المماليك، لعلنا نستطيع أخذ العبرة منهم، حتى نعمل على تقوية اقتصاد بلدنا، ونقوم من عثرتنا، ونأخذ بأسباب التقدم والرفعة، وفقنا الله لخير بلدنا، وأعان حكامنا على حسن التدبير، وسداد التفكير.

وفيما يلي نماذج من العملات المعدنية التي كانت تسك بأسماء السلاطين في عصر الدولة المملوكية

(مصورة عن بعض الكتب بالمتحف الإسلامي بالقاهرة)

Fig. 62.—Dīnār of Ketbughā, Cairo (1294-95).

1421 Jan. 13

Fig. 84.—Dīnār of el-Mu'ayyad, Alexandria, 1415.

Fig. 82.—Dīnār of Faraǵ, Cairo, 1407.

Fig. 73.—Dīnār of en-Nāṣir, Cairo, 1340.

Fig. 58.—Dīnār of Beybars, Alexandria, 1261.

دينار المؤيد ضرب بالاسكندرية ١٤١٥ م

Fig. 85.—Dīnār of Bars-Bey, Alexandria, 1425.

ترجمة ما كتب تحت صور العملات كالآتي :

الصورة إلى اليمين أعلى الصفحة، رقم 62: "دينار كتبغا، سك بالقاهرة، عام 1294 – 1295م".

الصورة إلى اليسار أعلى الصفحة، رقم 84: "دينار المؤيد (شيخ)، سك بالإسكندرية، عام 1415م".

الصورة أسفل دينار (العادل) كتبغا إلى اليمين، رقم 82: "دينار فرج (ابن برقوق)، سك بالقاهرة، عام 1407م"

الصورة أسفل دينار المؤيد، إلى اليسار، رقم 73: "دينار الناصر (محمد بن قلاوون)، سك بالقاهرة، عام 1340م".

الصورة أسفل دينار الناصر فرج، إلى اليمين، رقم 58: "دينار (الظاهر) بيبرس، سك بالإسكندرية، عام 1261م".

الصورة أسفل الصفحة، رقم 85 : "دينار برسباي، سك بالإسكندرية، عام 1425م".

وهناك صورة أخرى أكثر وضوحاً، في أسفل الصفحة أيضاً، لدينار السلطان المؤيد شيخ، المضروب بالإسكندرية، في عام 818هـ / 1415م.

قائمة المصادر والمراجع :

أولا المخطوطات :

السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن، 849 – 911هـ / 1445 – 1505م) : تاريخ السلطان قايتباي – والدولة الأيوبية ودولتي المماليك. مخطوط بدار الكتب

المصرية، هبة من مستشار المدارس والأوقاف، في علم التاريخ، حرف (ف)، 104 تمشير 91 – 2072، 71 على 20 تاريخ، 61 تاريخ، رقم الميكروفيلم 13967 – 16341، عام 1039 – 1291هـ.
ابن الرفعة (نجم الدين أحمد المتوفي 710هـ / 1310م) : الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان، مخطوط بدار الكتب، رقم 312 رياضيات، ميكرو فيلم 17843.
السنامي (عمر بن عمر بن عوض) : نصاب الاحتساب، مخطوط بدار الكتب، رقم 89 تيمور، ميكرو فيلم 18787.
اليا المطران : مقالة في المكاييل والموازين، مخطوط بدار الكتب، رقم 341 رياضيات تيمور، ميكرو فيلم 17842.
يوسف ضياء الدين : أحكام الاحتساب، مخطوط بدار الكتب، رقم 37 اجتماع تيمور، ميكرو فيلم 27144.

ثانياً المصادر المطبوعة :

ابن أيبك الدواداري : كنز الدرر وجامع الغرر – الدرة المضنية في أخبار الدولة الفاطمية. تحقيق صلاح الدين المنجد، الجزء السادس، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1380هـ / 1961م.
الغزالي (أبو حامد محمد المتوفي 505هـ / 1111م) : إحياء علوم الدين. أربعة أجزاء، مكتبة مصر، القاهرة، 1998م.
ابن بسام (المحتسب) : نهاية الرتبة في طلب الحسبة. تحقيق حسام الدين السامرائي، مطبعة المعارف، جامعة بغداد، العراق، 1968م.
ابن بطوطة (أبو عبد الله محمد) : رحلة ابن بطوطة. الطبعة الرابعة، دار صادر، بيروت – لبنان، 2011م.
ابن الحاج (أبو عبد الله محمد العبدري المتوفي 737هـ / 1336م) : المدخل (مدخل الشرع الشريف على المذاهب)، أربعة أجزاء، دار التراث، القاهرة، بدون تاريخ.
ابن سلام (أبو عبيد القاسم، 157 – 224هـ / 774 – 837م): كتاب الأموال، دراسة وتحقيق د. محمد عمارة، دار الشروق، الطبعة الأولى، القاهرة، 1409هـ / 1989م.
البغدادي (عبد اللطيف) : رحلة البغدادي في مصر، المسمى : الإفادة والاعتبار في الأمور المشاهدة والحوادث المعاينة بأرض مصر. تحقيق د. عبد الرحمن عبد الله الشيخ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، القاهرة، 1998م.
القلقشندي (أبو العباس أحمد المتوفي 821هـ / 1418م) : صبح الأعشى في صناعة الإنشا. تقديم د. فوزي محمد أمين، الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر، 14 جزء، طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب الخداوية، اصدار 2005م.
السبكي (تاج الدين عبد الوهاب المتوفي 771هـ / 1369م) : معيد النعم ومبيد النقم،

تحقيق محمد علي النجار وأبو زيد شلبي ومحمد أبو العيون، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1367هـ / 1938م.
الأسعد بن مماتي (الوزير الأيوبي، المتوفي 606هـ / 1209م)، كتاب قوانين الدواوين. جمعه وحققه عزيز سوريال عطية، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1411هـ / 1991م.
الشيزري (عبد الرحمن بن نصر المتوفي 589هـ / 1193م) : نهاية الرتبة في طلب الحسبة. تحقيق د. السيد الباز العريني، دار الثقافة، بيروت – لبنان، 1401هـ / 1981م.
الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد المتوفي 450هـ / 1058م) : الأحكام السلطانية في الولايات الدينية. الطبعة الثالثة، القاهرة، 1393هـ / 1973م.
ابن تيمية (تقي الدين أحمد، 661 – 728هـ / 1263 – 1328م) : الحسبة في الإسلام، تحقيق سيد بن محمد أبي سعدة، إدارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد، الطبعة الأولى، القاهرة، 1403هـ / 1983م.
بيبرس الدوادار(الأمير المنصوري توفي 725هـ / : زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة. تحقيق د. زبيدة محمد عطا، الجزء التاسع، وزارة الاعلام، القاهرة، 1972م.
البلاذري وابن خلدون والقلقشندي والمقريزي والذهبي وعلي مبارك : ستة رسائل في النقود نشرها في كتاب واحد الأب انستاس ماري الكرملي البغدادي. وهي بالعناوين التالية :
- رسالة في النقود للبلاذري (أحمد بن يحيى البغدادي).
- مقدمة ابن خلدون. (عبد الرحمن بن عبد الرحيم المالكي).
- القلقشندي (شهاب الدين أحمد)، رسالة في الدنانير المسكوكة ما يضرب بالديار المصرية.
- المقريزي (تقي الدين أحمد)، كتاب النقود القديمة الإسلامية.
- الذهبي (مصطفي الذهبي)، تحرير الدرهم والمثقال والرطل والمكيال وبيان النقود المتداولة بمصر. وأخيراً النقود العربية لعلي مبارك، القاهرة، بدون تاريخ.
- ابن الاخوة (محمد بن محمد القرشي، 648 – 729هـ / 1250 – 1329م) : معالم القربة في أحكام الحسبة. تحقيق محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطيعي، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، 1976م.
- ابن تغري بردي (جمال الدين يوسف، 813 – 874هـ / 1313 – 1469م) :
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، 16 جزء، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1369هـ / 1950م.
- حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور. تحقيق فهيم محمد شلتوت، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1411هـ / 1990م، الجزء الأول.

السيوطي (جلال الدين) : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة. تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، الجزء الثاني، دار الفكر العربي، القاهرة، 1418هـ / 1998م.

ابن شداد (عز الدين محمد) : تاريخ الملك الظاهر بيبرس. تحقيق أحمد حطيط، النشرات الإسلامية، يصدرها جمعية المستشرقين الألمانية، طبعة بيروت، 1403هـ / 1983م.

ابن خلدون (عبد الرحمن الخضرمي المتوفي 808هـ / 1405م) : مقدمة ابن خلدون. تحقيق عبد الواحد وافي، الطبعة الرابعة، بيروت، 1981م.

العيني (بدر الدين محمود المتوفي 855هـ / 1451م) :

- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان. الأجزاء الخمسة الأولى، تحقيق محمد محمد أمين، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، 1407 – 1412هـ / 1987 – 1002م.
- السيف المهند في سيرة الملك المؤيد شيخ المحمودي، تحقيق فهيم محمد شلتوت، دار الكتاب العربي، وزارة الثقافة، القاهرة، 1387هـ / 1967م.

فالتر هينتس (Walther Hinz) : المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة د. كامل العسيلي، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، 1970م.

المقريزي (تقي الدين أحمد بن علي، 766 – 845هـ / 1364 – 1442م) :

- إغاثة الأمة بكشف الغمة، أو تاريخ المجاعات في مصر. تحقيق عبد النافع طليمات، دار الوليد، حمص – سوريا، 1956م.
- المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، المعرف بالخطط المقريزية. تحقيق د. أيمن فؤاد سيد، أربعة أجزاء، الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، 1422هـ / 2002م، وطبعة بيروت، دار صادر، جزآن، بدون تاريخ.
- اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا. حقق الجزء الأول د. جمال الدين الشيال، الطبعة الثالثة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف، القاهرة، 1425هـ / 2005م، حقق الجزأين الثاني والثالث د. محمد حلمي محمد، ج2، طبعة 1436هـ / 2015م، ج3، طبعة 1429هـ / 2008م.
- ثلاث رسائل في النقود الإسلامية. مطبعة الجوائب، القسطنطينية، 1298هـ.

ابن واصل (جمال الدين محمد بن سالم المتوفي 697هـ / 1259م) : مفرج الكروب في أخبار بني أيوب. تحقيق د. حسنين محمد ربيع، الجزء 4-5، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1972- 1977م.

ابن إياس (محمد بن أحمد، 852 – 930هـ / 1448 – 1524م) : بدائع الزهور في وقائع الدهور. خمسة أجزاء في ستة مجلدات، تحقيق محمد مصطفي زيادة، الهيئة العامة للكتاب، الطبعة الثانية، القاهرة، 1403هـ / 1983م.

ثالثاً المراجع العربية :

أحمد مصطفى المراغي : الحسبة في الإسلام، مجلة "الموظف"، مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة، بدون تاريخ.
أحمد عبد الرازق :
- البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك، دراسة عن الرشوة. الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، 1977م.
- الرنوك على عصر سلاطين المماليك. مقال بالمجلة التاريخية المصرية، رقم 21، القاهرة، 1974م.
أحمد مصطفي المراغي : الحسبة في الإسلام. مجلة الموظف، مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة، بدون تاريخ.
أحمد محمد عدوان : الوضع الاقتصادي في مصر في عصر الدولة المملوكية الأولى، 1250 – 1382م. القاهرة، 1972م.
آدم صبرة : الفقر والاحسان في مصر – عصر سلاطين المماليك. ترجمة د. قاسم عبده، المجلس الأعلى للثقافة، المشروع القومي للترجمة، القاهرة، 2003م.
آمال أحمد حسن العمري : المنشآت التجارية في القاهرة في العصر المملوكي. مجلدان، القاهرة، 1974م.
الأب انستاس الكرملي : رسائل في النقود العربية والإسلامية وعلم النميات. مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الثانية، القاهرة، 1987م.
جمال الدين الشيال : تاريخ مصر الإسلامية، العصران الأيوبي والمملوكي، دار المعارف، الطبعة الثانية، القاهرة، 2007م.
جمال جرجس يوسف : تحقيق مخطوط "نزهة النظار في قضاة الأمصار"، لسراج الدين بن الملقن. ملحق في رسالة ماجستير بجامعة عين شمس، غير منشورة، تاريخ الرسالة 1972م.
حسن الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية. القاهرة، 1989م.
سيهام مصطفي أبو زيد : الحسبة في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى نهاية العصر المملوكي. الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1986م.
سامح عبد الرحمن فهمي : المكاييل في صدر الإسلام. مكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، 1401هـ / 1981م.
سعيد عبد الفتاح عاشور :
- العصر المماليكي في مصر والشام. دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، القاهرة، 1976م.
- الظاهر بيبرس. الهيئة العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين رقم 207، القاهرة، 2001م.
- الأيوبيين والمماليك في مصر والشام، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993م.

- المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 1962م.
سليم عرفات المبيض : النقود العربية الفلسطينية وسكتها المدنية الأجنبية، (من القرن السادس قبل الميلاد وحتى عام 1946م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1989م.
رأفت محمد محمد النبراوي :
- الصنج الزجاجية للسكة الفاطمية، المحفوظة بمتحف الفن الإسلامي بالقاهرة. الطبعة الأولى، مكتبة زهراء الشرق، بدون تاريخ.
- السكة الإسلامية في عصر دولة المماليك الجراكسة. القاهرة، 1993م.
عبد المنعم ماجد : نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر. جزآن، القاهرة، 1967م.
علماء الحملة الفرنسية : كتاب وصف مصر :
صامويل برنار : دراسة موجزة عن الأوزان العربية في الماضي والحاضر. كتاب وصف مصر رقم 6، الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر، الموازين والنقود. ترجمة زهير الشايب، الجزء الثالث، مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1980.
قاسم عبده قاسم :
- دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي، عصر سلاطين المماليك، دار الشروق، القاهرة، 1994م.
- في تاريخ الأيوبيين والمماليك، عين للدراسات والبحوث، القاهرة، 2007م.
محمد محمد أمين : الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر دراسة تاريخية وثائقية. دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 1980م.
علماء الحملة الفرنسية : كتاب وصف مصر :
الحياة الاقتصادية في مصر، الزراعة، الصناعات والحرف، التجارة. تأليف جيرار، ترجمة زهير الشايب، مكتبة الأسرة، الجزء الأول، القاهرة، 2002م.

رابعاً المراجع الأجنبية :

Donald P. Little: History and Historiography of the Mamluks. Variorum Reprints, London, 1986.
The use of documents for the stady of mamluk history, Mamluk Sudies Review, Vol. 1,1997. Middel East Documentation Center (M E D O C), Chicago.
Dozy : Supplément aux Dictionnaires Arabes. Librairie du Liban, Beyroute, 1968.
Herbert Franke : Akten des Vierundzwanzigsten IInternationalen Orientalisten Kongresses. Deutsche

Morgenlandische Gesellschaft E.V. Munchen. 28 August bis 4 September, 1957.
Lane Poole : Catalogue of the collection of Arabic coins. Preserved in the Khedivial library in Cairo. Egypt, 1984.
Lavoix (M.Henri) : Catalogue des Monnaies Musulmanes de la Bibliotheque Nationale. Espagne, Paris, 1841.
Wolfgang Niemeyer,Agypten zur Zeit Der Mamluken (Eine Kultur – Landeskundliche Skizze), Verlag Von Dietrich Reimer, Berlin, 1936.
Schultz (W. C.) : Mamluk Egyptian Copper Coinage before 759 A H./ 1357 – 1358 AD. : A preliminary Inquiry, Mamlouk Studies Review, No. 5. Chicago University, (2001).
Haarmann (Ulrich) : Quellestudien zur Fruhen Mamlukenzeit. D.Robischon. Freiburg, 1970.

الهوامش

[1] المقريزى (تقي الدين أحمد بن علي 766 – 845هـ)، اغاثة الأمة بكشف الغمة، أو تاريخ المجاعات في مصر. تحقيق بدر الدين السباعي، دار ابن الوليد، القاهرة، 1956م، ص 47

[2] المقريزى ، اغاثة الأمة ، ص 48 هامش 1

[3] الطبرية كانت تضرب بالشام ، والدرهم البغلى من دراهم فارس وزنته مثقال ذهب، والدرهم الجوراقى زنته أربعة دوانق و نصف، وكانت تلك الدراهم تسمى (الوافية) لكمال وزنها. انظر أبو عبيد القاسم بن سلام (157 - 224هـ / 774 – 837 م) كتاب الأموال. تحقيق د . محمد عمارة، الطبعة الأولى، دار الشروق ، القاهرة، 1409هـ / 1989م، ص 625، 626، ابن الأخوة (محمد بن محمد القرشي 648 – 729هـ)، معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق محمد محمود شعبان وصديق المطيعي، الهيئة المصرية الكتاب، القاهرة، 1976م، ص 141، 142 هامش رقم 1، ابن خلدون (عبد الرحمن الخضرمي المتوفي 808هـ)، المقدمة، تحقيق علي عبد الواحد، بيروت، طبعة 4، 1981م، ص 262، المقريزى ، المصدر السابق، ص 48، 49، الأب انستاس الكرملى، النقود العربية والإسلامية وعلم النميات ، وستة رسائل في النقود للبلاذري والذهبي وابن خلدون والقلقشندي والمقريزي وعلي مبارك، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الثانية، القاهرة، 1238 – 1311هـ / 1824 – 1893 - 1987م، عن رسالة فى النقود للمقريزى، (في كتاب الكرملي) ص 27 – 29، عن ابن خلدون (في كتاب الكرملي)، ص 115 .

[4] المقريزى ، المصدر السابق، ص 49، الكرملى، النقود العربية، ص 30، عن رسالة النقود القديمة للمقريزى. وتعنى كلمة مثقال : الثقل أو الوزن بصفة عامة، وكان هو وحدة الوزن لقياس النقد، عن ذلك انظر كتاب وصف مصر، الموازين والنقود، تأليف علماء الحملة الفرنسية، ترجمة زهير الشايب، الجزء السادس، مكتبة الأسرة، عن الحياة الاقتصادية فى مصر، الجزء الثالث، تأليف صامويل برنار، ص 42، ولمزيد من المعرفة عن السكة المملوكية في مصر، انظر رأفت محمد النبراوي، السكة الإسلامية في عصر دولة المماليك الجراكسة. القاهرة، 1993م.

[5] السبكي (تاج الدين عبد الوهاب المتوفي 771هـ)، معيد النعم ومبيد النقم. تحقيق محمد علي النجار وأبو زيد شلبي ومحمد أبو العيون، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1367هـ / 1948م، ص 66. عن غش النقد انظر المقريزي، إغاثة الأمة، ص37، 83.

[6] ابن سلام، كتاب الأموال، ص 626، ابن الرفعة (نجم الدين أحمد بن محمد المتوفي 710هـ)، الايضاح والتباين في معرفة المكيال والميزان. مخطوط بدار الكتب المصرية، رقم 312 رياضيات تيمور، ميكروفيلم 17843، ورقة 5 ، 6، مقالة اليا المطران، فى المكاييل والاوزان. مخطوط بدار الكتب، رياضيات تيمور 341، ورقة 2، 3، 18، ابن الاخوة، نفسه، ص 142، القلقشندى (أبو العباس أحمد المتوفي821هـ)، صبح الأعشى في صناعة الإنشا. تقديم فوزي محمد أمين، طبعة مصورة عن دار الكتب الخدوية، الهيئة العامة لقصور الثقافة، بدون تاريخ، ج 3، ص 436، 439، ابن خلدون ، نفسه، ص 261 ، 262، المقريزى، رسالة النقود القديمة الإسلامية، مطبعة الجائب القسطنطينية، 1298هـ، ص 85 ، 95، صمويل برنار، من علماء الحملة الفرنسية، الأوزان العربية في الماضي والحاضر، الموازين والنقود. كتاب وصف مصر، الجزء الثالث عن الحياة الاقتصادية في مصر، ترجمة زهير الشايب، مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1980م، طبعة مكتبة الأسرة، 2002م، ص 18، وانظر فالتر هانتس Walther Hinz ، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها فى النظام المترى. ترجمة كامل العسيلى، منشورات الجامعة الأردنية ، عمان، 1970م، الكتاب صدر في طبعة أولى سنة 1907م ، ص 12، 13، 29.

[7] ابن مماتى (الأسعد الوزير الأيوبي المتوفي 606هـ)، قوانين الدواوين. تحقيق عزيز سوريال عطية، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1411هـ / 1991م، ص 331 – 333، ابن خلدون، المقدمة، ص 261.

[8] ابن الرفعة ، نفسه، ورقة 5 ، 6، ابن خلدون، المقدمة، ص 263، المقريزى، اغاثة الأمة، ص 53 ، 57، الكرملي، النقود العربية ، ص 31، 39 ، 44 ، 49.

[9] المقريزى ، اغاثة الأمة ، ص 63 ، 64

[10] القلقشندى، صبح الأعشي، ج 3، ص 463، المقريزى، السلوك لمعرفة دول الملوك. تحقيق سعيد عاشور، دار الكتب، القاهرة، 1972م، ج 3 / 3، ص 1131، 1132، عبد المنعم ماجد ، نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم فى مصر. الطبعة الثانية ، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1982م، ص 28.

[11] اغاثة الأمة، ص 65، هامش 2، ويشرح المحقق أن الدراهم القطع هى غير كاملة وكانت تقبل فى معاملات الافراد حسب الوزن، دون الحكومات، أما المزايدة، وصحتها : الزايدة، فكانت تزيد حجماً و ليس وزناً عن الدراهم الجيدة .

[12] المقريزى، المصدر السابق ، ص 64، 65، وذكر أن ذلك كان فى أيام الحاكم بأمر الله الفاطمى (386 –410هـ / 996 – 1068م)، ومن المعروف إنه كان يباشر الحسبة بنفسه أحياناً، انظر سيهام مصطفي أبو زيد، الحسبة في مصر الإسلامية، من الفتح العربي إلى نهاية العصر المملوكي. الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1986م، ص75.

[13] المقريزى، إغاثة الأمة ، ص 65 ، 66، والورق : تعنى الدراهم المضروبة نقداً ، انظر ابن منظور، لسان العرب. طبعة بيروت، 1926م، الكرملى، نفسه، ص 179.

[14] يقول المقريزى : "ضرب الدرهم المدوّر الذى يقال له الكاملى، وجعل فيه من النحاس قدر الثلث ومن الفضة، الثلثين". انظر إغاثة الأمة، ص 66، والمواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار. دار صادر، بيروت، جـ 1، ص 110. انظر شكل عملات الكامل الأيوبى مصورة من كتاب : Treasures of Islam , Musee Rath , 25 June – 27 October 1985 , Geneva. The Musee d'art et d'histoire , P 372 من مكتبة متحف الفن الإسلامى، صورة رقم 452 لدينار (وجه وظهر) ذهبى السلطان الكامل الأيوبى، ص 372 وصورة للدراهم الكاملية من كتاب : سليم عرفات المبيض، النقود العربية الفلسطينة وسكتها المدينة الأجنبية، من القرن السادس قبل الميلاد وحتى سنة 1946م، الهيئة العامة للكتاب، سنة 1989م، (مع تفاصيل ما كتب عليها من نقش فى السكة) صفحتى 196، 197.

[15] صبح الأعشي، ج 3، ص 437، المقريزى، إغاثة الأمة، ص 50، السلوك ج 4 / 1، ص 305، اليا المطران، مخطوط فى المكيال والميزان، ورقة 3. حيث يشرح عن صنج المثاقيل فيقول : كل درهم – وزن الضجة – ستون حبة، وكل حبة درهم تزن سبعون حبة خردل برى معتدل . انظر أيضاً الكرملى، المصدر السابق، ص 34، نقلا عن المواعظ للمقريزى ص 49.

[16] القلقشندى، نفسه، ص 437. وعن بعض نماذج من هذه الدنانير الافرنجية ، انظر صور مأخوذة من كتاب : Martin Jessop price, Coins An Illustrated Survey 650 BC To the Present Day. Published in Association with British Museum, Publications himited Hamlyn Country life, London. New York Sydney Toronto P.P 174,175 من مكتبة الفن الإسلامى تحت رقم 10089 ج

[17] القلقشندى، نفس المصدر والصفحة، المقريزى، السلوك ج 4 / 1، ص 305، الكرملى، المرجع السابق، ص 124 هامش رقم 4، حيث يقول عن الدوكات : "هو المسمى بالفرنسية ducat ،

وكانت قيمته تختلف بين عشرة فرنكات و12 فرنكاً، فأول ما ضرب الدوكاة (لا الدوكات) فى البندقية، من أعمال ايطاليا فى المائة الثالثة عشرة".

[18] المقريزى، السلوك ، ج 4 / 1 ص288 ، 289.

[19] رسالة النقود القديمة للمقريزى، عن كتاب الكرملى، ص 65.

[20] صمويل برنار، الموازين والنقود، وصف مصر، ج 3 ، ص 69، سليم عرفات، النقود العربية ص 191 – 193. انظر صورة هذه العملات (الناصرية) فى كتابه، موضحة عليها عبارات مثل "لا إله إلا الله / محمد رسول الله"، وعلى الظهر "الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب"، وعلى عملة أخرى عبارة : "الملك الناصر، صلاح الدنيا والدين سلطان المسلمين".

[21] انظر صورة الدينار الكاملى فى كتاب كنوز الإسلام Treasures of Islam , P 373 ورقم الصورة 452 (452) ص 372، ويظهر وجهه وظهره . وصورة الدنانير والدراهم الكامليه وما كتب عليها من نقوش السكة فى كتاب سليم عرفات، النقود العربية، ص 196، 197، وانظر أيضاً صمويل برنار، الموازين والنقود، ص 69.

[22] (الرنك) : كلمة فارسية معناها (لون)، واستخدمت فى ذلك العصر بمعنى (الشعار) والرمز الدال على الأمير أو الأسرة أو الوظيفة، وكان لكل أمير رنكاً خاصاً به. انظر التفاصيل فى القلقشندى، صبح الأعشى، ج 4، ص 61، 62، قاسم عبده، فى تاريخ الأيوبيين والمماليك. عين للدراسات والبحوث، القاهرة، 2007م، ص 196 هامش (42). ولمزيد من التفاصيل عن وصف الرنوك، انظر أحمد عبد الرازق، الرنوك على عصر سلاطين المماليك. مقال رقم 21، بالمجلة التاريخية المصرية، لسنة 1974م، وانظر صورة الدينار الذهبى للسلطان الظاهر بيبرس من كتاب لين بول عن مجموعة العملات العربية، ص 263 : Lane – Pool (Stanly) , Catalogue of The Collection of Arabic Coins, A History of Egypt. P.263. Preserved in the Khedivial library in Cairo. Egypt, 1984.

[23] صمويل برنار، الموازين والنقود، ص 69، سليم عرفات، المرجع السابق، ص 205، وانظر صور لبعض العملات الذهبية الأخرى، التى سكت بأسماء سلاطين المماليك، فى كتاب كنوز الإسلام ، ص 373. Treasures of Islam , P 373

[24] الكرملى، نقود مصر للمقريزى، ص 68. ويصف المؤلف "الرنك" بأنه : الشعار أو الشارة، ويكون عبارة عن نقش، يتخذه الأمراء والأشراف، ليُعرفوا به ويرمز إليهم، ويقول أن أصل الكلمة من الفارسية : (رنكث)، وتعنى (لون)، كما ذكرنا سابقاً .

[25] من المعروف أن عصر سلاطين المماليك ينقسم إلى دولة المماليك البحرية أو التركية (648 – 784هـ / 1250 – 1382م)، ودولة المماليك البرجية أو الجراكسة (784 – 922هـ / 1382 – 1517م)، وقد سميت كل منهما حسب جنس المماليك الغالب على سلاطينها.

[26] صمويل برنار، وصف مصر، الموازين والنقود، ج 3 ، ص 78، الكرملى، نقود مصر للمقريزى، ص 68 ، 69.

[27] المقريزى، إغاثة الأمة، ص 66 ، 67. ويشرح المحقق فى هامش رقم 1 ص 67، أن : لفظ "فلس" هو يونانى معرب من اللفظ (follies) ومعناه "كيس النقود"، كما يذكر أن كلمة درهم من الفارسية (diram) ولها أصل يونانى كذلك، أما الدينار : فأصله من اللاتينية (denarius) وانظر الكرملى، نقود مصر للمقريزى، ص 74.

[28] المقريزى ، إغاثة الأمة ، ص 68 – 70.

[29] المصدر السابق، ص 70، الكرملي، رسالة النقود القديمة للمقريزى، ص 75.
[30] المقريزى، الخطط ، ج 1، ص 110. ومن المعروف أن الدرهم الكاملى ثلثاه فضة خالصة وثلثه من النحاس، فأصبح كل درهم كاملى يشترى بـ 48 فلساً نحاسياً .
[31] المقريزى، إغاثة الأمة، ص 70 ، 71، الخطط، ج 1، ص 110.
[32] صبح الأعشي، ج 3، ص 439، 440.
[33] القلقشندى، نفس المصدر والصفحات ، صمويل برنار، وصف مصر، ص 78.
[34] القلقشندى، نفسه، ص 440، صمويل برنار، نفس المرجع والصفحة، الكرملى، الرسالة الخامسة ، الدنانير المسكوكة مما يضرب بالديار المصرية، للقلقشندى، ص 127.
[35] ابن الإخوة، معالم القربة، باب الحسبة على النحاسين، ص231، ابن بسام (محمد بن أحمد المحتسب)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة. تحقيق حسام الدين السامرائي، مطبعة المعارف بجامعة بغداد، بغداد، 1968م، ص 143.
[36] نظر الخاص : وظيفة استحدثها الناصر محمد بن قلاوون (709 – 741هـ / 1309 – 1341م)، حين ألغي الوزارة، وموضوعها : التحدث "فيما هو خاص بمال السلطان.. وقد صار كالوزير.. وصار إليه تدبير جملة الأمور وتعيين المباشرين.. ولا يقدر على الاستقلال بأمر إلا بمراجعة السلطان"، وهو يرأس ديوان الخاص، ويعاونه كتابه مثل مستوفي الخاص ومسئول خزانة الخاص وغيرهما. انظر القلقشندي، نفس المصدر، ج4، ص30.
[37] القلقشندى، صبح الأعشى، ج 3، ص 462، المقريزى، الخطط، ج 1، ص 110، السلوك ، ج 4 / 3، ص 1219.
[38] ابن مماتى (الأسعد بن مماتي الوزير الأيوبي المتوفي 606هـ / 1209م)، قوانين الدواوين. تحقيق عزيز سوريال عطية، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1411هـ / 1991م، ص 331، 332.
[39] القلقشندى، نفسه، ص 462، المقريزى، اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا. تحقيق محمد حلمي محمد أحمد، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف، القاهرة، 1436هـ / 2015م، ج 2، ص 23، 24، الخطط، ج1، ص445. ويذكر القلقشندى : أن السكة السلطانية "فيما هو مشاهد من الدنانير – والدراهم – أن يكتب على أحد الواجهين : لا إله الإ الله وحده لا شريك له، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون . وعلى الوجه الآخر اسم السلطان الذى ضرب فى زمنه، وتاريخ ضربه .. ". وقد ذكرنا فيما سبق نماذج مما كتب بالسكة على بعض الدنانير والدراهم.
[40] اليا المطران، مقال فى المكاييل والأوزان، المخطوط، ورقة 2 ، 3، رأفت محمد النبراوى، الضج الزجاجية للسكة الفاطمية المحفوظة بمتحف الفن الإسلامى بالقاهرة، الطبعة الأولى، مكتبة زهراء الشرق، ص 4 ، 5، ص 518. وقد ظهر على صورة الصنجة الزجاجية اسم الحاكم بأمر الله الخليفة الفاطمى، رقم سجل الصنجة الموجود صورتها بالمتحف : 101 / 14290. وهو عبارة عن (صندوق يحوى ميزان وأربعة مكاييل وحبة خروب، من خشب ونحاس ، رقم التسجيل 24838). انظر شكل الميزان الخاص بصنج المسكوكات المملوكية بمتحف الفن الإسلامى بالقاهرة

[41] يعرّف الفقهاء الصرف بأنه : عقد بيع العملة بعضها ببعض، بشروط شرعية خاصة وردت فى كتب الفقه. والصّراف : هو متولى هذا الأمر أو التاجر الذى يقوم بهذا البيع والتبادل النقدى . انظر لسان العرب، والموسوعة الإسلامية، وانظر الشيزرى (عبد الرحمن بن نصر المتوفي 589هـ)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة. تحقيق السيد الباز العريني، دار الثقافة، بيروت، 1401هـ / 1981م، الطبعة الثانية، ص 74 هامش رقم 1.وعن عمل الصيرفى وكيفيته، انظر ناريمان عبد الكريم،

معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين رقم 90، القاهرة، 1996، ص 140.

[42] الشيزرى ، نفسه ، ص 74 ، ابن الأخوة ، معالم القربة ، ص 227

[43] الشيزرى، نفسه، ص 74 – 76، وابن الأخوة ، نفسه ، ص 227. وقد أوردا الكثير من طرق التلاعب من هؤلاء الصيارفة، كأن يعطى المشترى ديناراً ويجعله قرضاً، ثم يبيعه ثوباً بدينارين دون رضاه، فيصير عنده ثلاثة دنانير كدين عليه لأجل محدد، ويُشهدّ عليه بجملتها جميعاً، أى أقرضه ديناراً واحداً وكتبه ثلاثة بسبب هذا الثوب المغصوب عليه، وهذا حرام شرعاً، وغير ذلك من طرق التلاعب والكسب الحرام .

[44] المقريزى، الخطط، ج 1، ص 110، و إتعاظ الحنفا، ج 2، ص 22.

[45] المقريزى، السلوك، ج 3 / 2، ص 839.

[46] المقريزى، نفسه، ج 4 / 2، ص 841.

[47] كتابة السر : وظيفة موضوعها قراءة الرسائل الواردة على السلطان وكتابة الرد عليها، ثم أخذ توقيع السلطان، وبعد ذلك تسقر إلى البلاد المتوجهة إليها. كما له الجلوس لقراءة القصص أمام السلطان بدار العدل، ومشاركة الدوادار في أكثر الأمور السلطانية. انظر القلقشندي، صبح الأعشى، ج4، ص30.

[48] المقريزي، المصدر السابق، ص 1011 ، 1012.

[49] يقول المقريزي عن "سوق القفيصات" : أن ذلك السوق معد لجلوس باعة الحلي على "تخوت"، أو مقاعد اقيمت تجاه القبة المنصورية، التي عمرها المنصور قلاوون (678 – 689هـ / 1279 – 1290م)، وصارت مدفنه بعد وفاته، ضمن مجموعته الشهيرة التي تتضمن البيمارستان والمدرسة بالإضافة إلى القبة، عام 683هـ / 1284م، ويستأجر هؤلاء الباعة الأرض من ناظر البيمارستان. وهذه القفيصات عبارة عن "أقفاص صغار من حديد، مشبك فيها.. الخواتم والفصوص وأساور (النساء).. وخلاخيلهن"؛ وقد جعل ناظر الوقف المسئول عن الأرض، عام 726هـ فوق تلك المقاعد بالسوق خيمة تكون كالمظلة، تقيهم حر الشمس؛ ثم بعد ذلك نقلت تلك الأقفاص عام 833هـ إلى القيسارية التي استجدت تجاه منطقة الصاغة. انظر المقريزي، الخطط، ج2، ص97، 406.

[50] جاستون فييت، القاهرة مدينة الفن والتجارة ، ترجمة مصطفى العبادي، نشر فرنكلين للطباعة والنشر، نيويورك، طبعة بيروت، 1968م، ص 159. ويذكر فييت أن الصيارفة قد إتخذوا مواقع حوانتيهم على طول شارع بين القصرين لأهميته، وعلى مقربة منهم كان سوق هؤلاء الصياغ الذين يجلسون لبيع الخواتم والأساور وما شابه .

[51] الشيزرى، نهاية الرتبة، ص 77، ابن الأخوة، معالم القربة، ص 228 ، 230.

[52] الشيزرى ، نفسه ، ص 77 هامش 2. والروابص : الإناء الذى تصهر فيه المعادن لتسبك وتخلص من الشوائب بعد عمليات كيميائية متعددة. انظر : . Dozy . Supp .Dict .Art

[53] الشيزرى، نفسه، ص 77 ، 78، ابن بسام، نهاية الرتبة، ص 106 ، 107.

[54] ابن الأخوة ، معالم القربة ، ص 230،229، ابن بسام ، نفسه ، ص 107.

[55] ابن الأخوة، نفس المصدر والصفحات، ابن بسام ، نفس المصدر والصفحة.

[56] الشيزرى، نهاية الرتبة، ص 79، ابن الأخوة، نفسه، ص 231، ابن بسام، نفسه، ص 143.

[57] المقريزى، السلوك، ج 2 / 1، ص 205 هامش 4 ، 5.

[58] المقريزى، نفسه، ص 205، 206. وانظر شكل الدرهم الذى ضربه الناصر محمد فى كتاب لين بول عن العملات، ص 253 ، 317 Lane Pool , Coins, History of Egypt P.P 253, 317

[59] المقريزى، إغاثة الأمة، ص 71، لين بول، المصدر السابق، ص 290 , Lane Pool , Ibid P.290

[60] المقريزى، السلوك، ج 2 / 1، ص 206. والمقصود بالعدد : إنها كانت تصرف عداً وليس وزناً بهذا الثمن .

[61] المقريزى، السلوك، نفسه، ص 233.

[62] ابن تغرى بردى (جمال الدين يوسف المتوفي 874هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. تحقيق فهيم شلتوت وجمال محرز وابراهيم طرخان، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، القاهرة، 1391هـ / 1970 - 1971م، ، ج 9 ، ص 77 ، 78.

[63] الذهبى (الحافظ شمس الدين المتوفى 748هـ)، تزييل على كتاب دول الإسلام. مختصر من كتاب : تاريخ الإسلام وطبقات المشاهير والأعلام، المسمى بتاريخ الإسلام الكبير، نشر ادارة إحياء التراث الإسلامى، دولة قطر، 1394هـ / 1974م، ص 239، 240.

[64] المقريزى، السلوك ، ج 2 / 2، ص 444، ج 2 / 3، ص 669.

[65] المقريزى، الخطط ، ج 1، ص 110، صمويل برنار ، الموازين والنقود ، ص 78.

[66] يقول المقريزى أن دار الضرب "كان يجتهد فى خلاص الذهب وتحرير عياره، إلى أن أفسد الناصر فرج ذلك بعمل الدنانير الناصرية، فجاءت غير خالصة "، انظر الخطط ، نفسه ونفس الصفحة. ويضيف إلى هذا القول العالم الفرنسى صمويل برنار فى كتابه الموازين و النقود، فى سلسلة موسوعة وصف مصر ، نقلاً عن مقالة المقريزى التى كتبها عن (النقود القديمة)، ما بين عامى 818هـ و823هـ ، قوله : "أن النحاس لم يكن قط ، فى أى بلد من بلدان العالم .. عملة رئيسية ، و لم يحل عليه الدور فى أن يتداول كعملة، إلا فى زمن أكثر الحكام جدارة بالمقت والكراهية ، وهو الناصر فرج .."، انظر وصف مصر ، ج 6، الموازين والنقود ج 3 ، ص 79.

[67] صمويل برنار، المرجع السابق، ص 78 ، 79، قاسم عبده ، الايوبيين و المماليك ، ص 282.

[68] السيوطى (الحافظ جلال الدين 849 - 911هـ)، حسن المحاضرة فى تاريخ مصر والقاهرة. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، 1418هـ / 1998م، الجزء الثاني، ص 271.

[69] المقريزى، السلوك ، ج 3 / 3، ص 1098 – 1100.

[70] المصدر السابق، ص 1102 ، 1115 ، 1117.

[71] المقريزى، نفسه، ص 1131 – 1135. وانظر شكل العملات الناصرية ، فى كتاب لين بول ، التى أصدرها الناصر فرج بن برقوق. Lane Pool , Coins , P 265

[72] الاستدارية : هي وظيفة هامة في الدولة المملوكية، وموضوعها التحدث في أمر بيوت السلطان كلها، وله التصرف المطلق في ما يوكل إليه، ويكون عادة من أمراء المئين. انظر القلقشندي، صبح الأعشى، ج4، ص20.

[73] المقريزى، نفسه، ج 3 / 3، ص 1161 – 1163.

[74] المقريزى، السلوك ، ج 3 / 3، ص 1161 – 1163.

[75] المقريزى، السلوك، ج 4 / 1، ص 195.

[76] المصدر السابق، ص 195، 196.

[77] السيوطى، حسن المحاضرة، ج 2، ص 271، ابن اياس (محمد بن أحمد)، بدائع الزهور في وقائع الدهور. تحقيق محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1403هـ / 1983م، الطبعة الثانية، ج 2، ص 10 ، 11. وانظر شكل العملات المؤيدية التى ضربها المؤيد شيخ، ومثقاله الذهبي الذي كتب عليه : "مثقال – السلطان الملك المؤيد أبو النصر شيخ ، ضرب بالقاهرة

، سنه أحد وعشرين وثمانمائة ". انظر : Lane Pool , Coins , P 267

[78] المقريزي، السلوك، ج1/4، ص280، العينى(بدر الدين محمود توفي 855هـ)، السيف المهند في سيرة الملك المؤيد شيخ المحمودي. تحقيق فهيم شلتوت، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1387هـ / 1967م، ص 315.

[79] صمويل برنار، الموازين والنقود، ص 79، 80.

[80] المقريزى، السلوك ، ج 4 / 1، ص 318 ، 338 ، 360 – 363.

[81] المقريزى، نفسه ، ص 307 – 312 ، 352 – 356.

[82] القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص440، المقريزى، نفسه ، ج 4 / 1، ص 548 ، 549.

[83] المقريزى، السلوك ، ج 4 / 1، ص 455.

[84] المقريزي، المصدر السابق، ص 629 ، 630.

[85] المصدر السابق ، ج 4 / 2، ص 641 ، 642.

[86] نفس المصدر والصفحات.

[87] المقريزي، المصدر السابق، ص 710 ، 720. وعن شكل الدنانير الأشرافية ،التى ضربها الأشرف أبو النصر برسباى (825 - 842 هـ / 1422 – 1438م) انظر كتاب لين بول ، ص 269 Lane Pool , Coins , P 269 وقد سك عملة ذهبية سنة 829هـ ، كتب عليها : "لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أرسله بالهدى"، وعلى الوجه الآخر "السلطان الملك الأشرف أبو النصر برسباى عز نصره، ضرب بالقاهرة" .

[88] المقريزى، السلوك ، ج 4 / 2، ص 712.

[89] المقريزى، السلوك ، ج 2/4، ص 720، 852 ، 853 ، 912 ، 941.

[90] المقريزى، نفسه ، ج 4 / 3 ، ص 1190 – 1192، ابن تغرى بردى (جمال الدين يوسف 813-874هـ)، حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور. تحقيق فهيم شلتوت، نشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1411هـ / 1990م، ج 1 ، ص 206 ، 248 ، 298.

[91] ابن تغرى بردى، المصدر السابق، ص 375، ابن اياس (محمد بن أحمد المتوفي 930هـ)، بدائع الزهور في وقائع الدهور. تحقيق محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1403هـ / 1983م، ج 2، ص 11. وعن شكل عملات الأشرف اينال، انظر لين بول ، الذى يقول أن هذا السلطان قد ضرب عملات ذهبية وأخرى فضية عليها سكته . ص 272 :
Lane Pool, Coins , P272

[92] ابن تغرى بردى، حوادث الدهور ، ج 1، ص 516، النجوم الزاهرة، ج 16 ، ص 99.

[93] ابن أياس ، بدائع الزهور ، ج 3 ، ص 395.

[94] عن تذبذب الأسعار وتغييرها المستمر تبعاً لحالة النقد، انظر ابن تغرى بردى، النجوم الزاهرة ج 16 ، ص 104 ، 105 ، 115، 116. وكل سلطان كانت له سياسته النقدية وعملته المضروبة باسمه وسكته. وفى هذا الشأن انظر : عن الفلوس الجدد للأشرف قايتباى (873 - 901هـ / 1468 – 1495م) ابن اياس، بدائع الزهور، ج 3 ، ص 20. وعن السلطان قانصوه الغورى (906 - 922هـ / 1501 – 1516م)، ابن اياس، نفسه، ص 388. وعن شكل العملات الذهبية والفضية للأشرف قايتباى، وقد ضربها بالقاهرة سنة 874 هـ، انظر كتاب لين بول، ص 274 وعن عملات الغورى، انظر لين بول ، نفسه ص 278 : Lane Pool , Coins , P.P 274 , 278